دراسة موقف المحكمة العليا في تحقيق العدالة في الإجراءات القضائية

سام رادمان نسب
طالب دكتوراه، قسم القانون الخاص، فرع قم، جامعة آزاد الإسلامية، قم، إيران
Sam_radman@hotmail.com
إبراهيم دلشاد (المؤلف المسؤول)
أستاذ مساعد، قسم القانون الخاص، فرع قم، جامعة آزاد الإسلامية، قم، إيران
Edelshad1972@gmail.com
محمد صادقي
أستاذ مساعد، قسم القانون الخاص، فرع قم، جامعة حضرة معصومة سلام الله عليها ، قم، إيران
Msadeghi4817@yahoo.com

Studying the position of the Supreme Court in achieving justice in judicial procedures

Sam rademan nasab
PhD student , Department of Private Law , Qom Branch , Islamic Azad University , Qom , Iran
Ebrahim delshad (Corresponding Author)
Assistant Professor , Department of Private Law , Qom Branch , Islamic Azad University , Qom , Iran
Mohammad Sadeghi
Assistant Professor , Department of Private Law , Qom Branch , Hazrat Masoumeh Peace Be Upon Him University , Qom , Iran

المخلص:-

يمكن اعتبار تحقيق العدالة أحد أهم أهداف أي نظام قانوني؛ عندما نتحدث عن القانون، يُعتقد أن تطبيق القانون مرتبط بلا شك بتحقيق العدالة على الرغم من أن القانون الذي يجب أن يعد بالعدالة وفقًا للقاعدة في بعض الأحيان، يكون له وظيفة عكسية ويتم الحصول على نتائج غير مواتية من تنفيذه، وهو أمر ليس مرغوبًا فيه فقط للمشرع، ولكنه يثير الدهشة أيضًا.الحقوق المدنية، باعتبارها أحد المجالات الواسعة للقانون التي تنظم العلاقات الخاصة والتعاقدية للأفراد، ليست مستثناة من هذه المسألة؛ القانون المدني، بصفته المصدر الرئيسي للحقوق المدنية، على الرغم من ثرائه الداخلي، لا يتماشى أحيانًا مع التطورات، وحتى الالتزام بنصه لن يكون بالضرورة نتيجة جيدة؛ من أجل حل هذه الازدواجية، إما أن يقوم المشرع بالعمل وتعديل القانون، وهو بالطبع تغيير وتعديل القانون عملية طويلة واحتفالية.من ناحية أخرى، يكون القانون دائمًا عامًا وبسبب طبيعته لا يمكن التنبؤ بجميع القضايا وبسبب طبيعته سيتخلف دائمًا عن التطورات؛ أو يمكنك استخدام نهج التفسير القضائي، فتبني نهج التفسير القانوني في اتخاذ القرار القضائي له ميزة أنه لا يتطلب إجراءات خاصة فحسب، بل سيترك وظيفته الإيجابية بسرعة أكبر. ويصبح قائدًا ومرشدًا للمشرع حتى يتمكن من تعديل القوانين عند الضرورة وبناءً على المستجدات والمتطلبات، لأنه بخلاف القانون العام، فإن أمثلة الأحكام القضائية في تطبيق القانون جزئية.في مرحلة إنفاذ القانون، يمكن لقضاة المحاكم، بصفتهم منفذي القانون المسؤولين عن الامتثال للقضية المثارة للقانون، أن ينحرفوا عن مظهر القانون (العدالة القانونية) ومراقبة تحقيق العدالة الحقيقية (العدالة القضائية)؛ يمكن الاستدلال على هذه السلطة من مضمون الجزء الأخير من المادة ٧٣ من الدستور، والتي تنص على أن أحكام هذه المادة تمنع تفسير القوانين من قبل القضاة في موقع العدالة البحتة. النتائج التي تم الحصول عليها في البحث الحالي الذي يقوم على دراسة أساسيات العدالة في الحقوق المدنية والفقه والإجراءات القضائية، وقد تم بمنهج وصفي وتحليلي وتطبيقي.وحقق الكاتب ذلك يمكن تفسيره بضرورة تجنب قضاة المحكمة السلبية القضائية (التفسير الحرفي) وضرورة اعتماد نهج فعال (التفسير العادل) في مسألة الحكم وتفضيل النوعية على الكمية في القرارات باستخدام مقترحات مثل كقواعد فقهية تقدمية ومبادئ قانونية وعدالة وإنصاف وحق ونفعية في مواجهة النصوص القانونية غير العادلة وغير التقليدية بما يتماشى مع العدالة وتطبيق العدالةورأى أنه من المناسب للقاضي أن يكون وكيلاً للعدالة ومنفذًا للعدالة، وليس وكيلًا للنص ومنفذًا للقانون.

الكلمات المفتاحية: الحقوق المدنية، العدالة القضائية، العدالة القانونية، التفسير الحرفي، التفسير العادل، الإجراءات القضائية.

Abstract:-

The achievement of justice can be considered one of the most important goals of any legal system; When we talk about the law, it is believed that the application of the law is undoubtedly related to the achievement of justice although sometimes the law which should promise justice according to the rule, has an opposite function and unfavorable results are obtained from its implementation, which is not only desirable for the legislator , but also surprising. Civil rights, as one of the broad areas of law regulating the private and contractual relations of individuals, are not exempt from this question; Civil law, as the main source of civil rights, despite its internal richness, sometimes does not keep pace with developments, and even adhering to its text will not necessarily be a good result; In order to solve this duality, either the legislator must act and amend the law, which is of course changing and amending the law a long and ceremonial process. On the other hand, the law is always general and because of its nature all issues are unpredictable and because of its nature it will always lag behind developments; Or you can use the judicial interpretation approach. Adopting the legal interpretation approach in judicial decision-making has the advantage that it not only requires special procedures, but also will leave its positive function more quickly. And he becomes a leader and guide to the legislator so that he can amend laws when necessary and based on developments and requirements, because unlike common law, examples of judicial rulings in the application of law are partial. In the law enforcement stage, court judges, as law enforcers responsible for compliance with the issue raised by law, can deviate from the semblance of law (legal justice) and observe the realization of true justice (judicial justice); This power can be inferred from the content of the last part of Article 73 of the Constitution, which states that the provisions of this article prevent the interpretation of laws by judges in a position of pure justice. The results obtained in the current research, which is based on the study of the basics of justice in civil rights, jurisprudence and judicial procedures, has been done with a descriptive, analytical and applied approach.) on the issue of judgment and preference for quality over quantity in decisions using proposals such as progressive jurisprudential rules, legal principles, justice, fairness, right and utilitarianism in the face of unfair and non-traditional legal texts in line with justice and the application of justiceHe considered it appropriate for the judge to be an agent of justice and an executor of justice, and not an agent of the text and enforcer of the law

Key words: civil rights, judicial justice , legal justice , literal interpretation , fair interpretation , judicial procedures.

إشكالية البحث:

إن الحديث عن المساهمة الكبيرة لقضاة المحاكم في تحقيق العدالة القضائية يوصلنا إلى نتيجة مفادها أن للقاضي، باعتباره الذراع التنفيذي للقانون، مساهمة كبيرة في تحقيق العدالة القضائية.والمحاكمة التي يواجهها حكم القانون الذي يرى في تنفيذه غير عادل، بتلافي سور كلام المراقب، تمزج منطق القانون بالعدل.ويحاول تعديل الحكم الظالم للقانون من خلال تقديم تفسير عادل ولكن منطقي.هذا النهج هو النهج الأعلى للمحاكم تجاه القانون وتحقيق العدالة، ولكن ما يتبادر إلى الذهن من مدقة في غالبية الأحكام الصادرة عن المحاكم هو نهج مخالف لهذه القضية. وماذا إذا كان لأسباب عدة مثل الاهتمام بالكمية بدلاً من نوعية الأصوات الصادرة، والتي تنشأ من إجراءات الحكم في النظام القضائي، وبناءً على ذلك، فإن قضاة المحاكم الابتدائية ملزمون بإغلاق المحكمة الابتدائية. القضية في غضون موعد نهائي معين.إحالات قضايا متعددة بقضايا مختلفة بغض النظر عن خبرة وخبرة ضابط المحكمة.حداثة بعض الدعاوى القضائية وعدم وجود قوانين وإجراءات محددة في أمور مثل العملات المشفرة التي دخلت مؤخراً في التفاعلات الاقتصادية، يؤدي الاختلاف بين المقاربات النفسية والعقائدية إلى أن المحاكم أحيانًا لها مقاربات مختلفة في التعامل مع قضية واحدة.

من ناحية أخرى، نعلم أن القضاة ليس لديهم أي قيود في موقفهم من استنباط القانون واعتماد الرأي القضائي، كما أنهم غير ملزمين بطاعة السلطات العليا أيضًا. تؤدي نتائج القضايا المذكورة، التي تستند إلى استقلالية قضاة المحكمة، في بعض الأحيان إلى صدور آراء جماعية ومتضاربة. النتيجة التي لا يتوقعها النظام القضائي، لهذا السبب، تعتبر الحاجة إلى وجود مؤسسة عليا على رأس الجهاز القضائي أحد متطلبات المحاكمة العادلة. كما توقع المشرع الإيراني أن تكون المحكمة نظيفة من خلال تعديل الدستور البلجيكي في المادة ٧٥ من التعديل الدستوري. والتي تم تغييرها أخيراً عام ١٣١٦ إلى المحكمة العليا.(شمس، ١٣٨٩،ص٩٠).

اعترف واضعو الدستور بالمحكمة العليا للبلاد ووافقوا عليها في المادة ١٦١ من الدستور بسبب الضرورة الناشئة عن ضرورة وجود مؤسسة عليا في موقع الإشراف على المحاكم، والإشراف على حسن تنفيذ الأحكام. القوانين وإنشاء إجراء قضائي واحد .فيما يتعلق بشرح واجبات المحكمة العليا، يمكن ذكر ثلاثة أمور؛مراقبة التنفيذ الصحيح للقوانين وتوحيد

الإجراءات القضائية والوفاء بالمسؤوليات القانونية.يتم تطبيق الدعوى الأولى من واجبات المحكمة العليا في الإجراء الحالي من خلال انتهاك أو قبول الدعاوى القابلة للاستئناف في القضايا المنصوص عليها في قانون الإجراءات، والتي تقع خارج **موضوع المناقشة**.

ما نعتزم تناوله في هذا البحث يتعلق بإنشاء وحدة الإجراءات القضائية.تمارس المحكمة العليا في البلاد، بصفتها إنشاء إجراء قضائي واحد، السلطة من خلال الهيئة العامة للإجراءات القضائية الموحدة. وكما قيل، إذا كانت هناك آراء متضاربة في موضوع واحد وفي الواقع هناك مثال على الأحكام القانونية المتنازع عليها، فسيتم اتخاذ قرار واحد وستكون آرائه بشأن القضايا السابقة غير فعالة، لكنها ستكون ملزمة. لفروع المحكمة العليا والمحاكم.

وفقًا لهذه الخصائص، من الواضح أن المحكمة العليا ستلعب دورًا لا غنى عنه في تحقيق العدالة القضائية. قلنا إن المحاكم لا توافق بالضرورة على تفسير القوانين أو حتى العناوين الواردة في القانون.بغض النظر عن عدد الآراء الصحيحة قانونًا والتي تستحق التأكيد، لكن محتواها يخلو من الإنصاف والعدالة. هذا هو المكان الذي تتمتع فيه المحكمة العليا للبلاد، كمؤسسة قضائية رفيعة المستوى، بسلطة لعب دورها من خلال اتخاذ قرار وتفضيل قرار له محتوى قانوني ولكنه موجه نحو العدالة، ومن خلال إنشاء إجراء يكون وانسجاما مع نتائج عادلة، تحرر الإجراءات القضائية من ركود الحاكم وجفافه وإيصاله إلى شاطئ العدالة في ضوء منطق الحقوق.

الدراسات السابقة:-

بناءً على عمليات البحث التي تم إجراؤها في قواعد البيانات، كانت البحوث المتعلقة بهذا النقاش على النحو التالي:

١- عظيم زاده اردبيلي، فائزه، العدالة القانونية، الفقه و القانون للأسرة، الشتاء ٨٤، العدد ٤٠، ص ٥ - ١١ في هذا المقال، بعد وصف تعريفات العدالة، يكتب المؤلف أن العلاقة بين القانون والعدالة هي مشكلة نظرية لها نتائج عملية، وقد جذبت انتباه أصحاب الرأي أو الساعين إلى العدالة.تعتقد جميع المدارس القانونية أنه إذا كانت القواعد واللوائح القانونية متوافقة مع المبادئ والإجراءات الأخلاقية، وخاصة العدالة، فيجب على الجميع اتباعها.

٢- سهراب، الإدارة القضائية للعقد على أساس العدل والإنصاف، مجلة بحوث في القانون الخاصّ والجنائي، ١٣٩٣، العدد ٢٢، ص ٨٩ تا ١٠٤. وقد أشار المؤلف في هذا المقال إلى ضرورة الاهتمام بأساسيات العدالة في التفسير القضائي والموازنة بين حقوق وواجبات الأطراف لصالح العدالة والإنصاف، وقد كتب في هذا الصدد؛ واليوم ينبغي قبول التحديد غير الطوعي لنطاق الالتزامات، ولا سيما من خلال التدخل القضائي ومراقبة القضاة أو الإدارة القضائية للعقد، كأحد المبادئ المحددة لحقوق الالتزامات.

٣- شهابي، مهدي، مكانة القانون في تحقيق العدالة وأثره في التفسير القضائي، بحوث في القانون الإسلامي، الربيع والصيف ٩٣، العدد ٣٩، ص ١٥١ - ١٨٠. في النظام القانوني الديني الإيراني، لا ينبغي التأكيد على فكرة وحدة القانون والحكم القانوني.في معظم الحالات، لا يكون القانون أداة لإنشاء قاعدة قانونية، بل أداة لاختيار قاعدة قانونية، وبالتالي فإن إرادة الحكومة تلعب دور اختيار قاعدة منبثقة عن الفقه.ويؤكد ذلك الدور الانتقائي للحكومة في التعبير عن القواعد الناشئة عن عملية الاجتهاد. الدور نفسه كأداة لاختيار شرعية القانون يسهل تفسير القانون بناءً على المقترحات المستمدة من الاجتهاد الفقهي من قبل القاضي، مما يجعل العدالة الشرعية أقرب إلى العدالة العرفية، حتى لو كان القاضي المجتهد ممنوعًا من إصدار قرار. بناء على اجتهاده وضد القانون.ومع ذلك، لا ينبغي أن ننسى أنه في النظام القانوني الإيراني، في بعض الحالات، تظهر الحكومة في موقع إنشاء قواعد قانونية بأدوات القانون. تنقسم هذه القواعد إلى فئتين؛ الفئة الأولى هي القواعد التي يتم تحليلها في إطار منطقة الفراج، وهذه القواعد هي المسؤولة عن العدالة العرفية؛ لذلك، ينبغي تفسيرها في إطار العدالة العرفية.الفئة الثانية هي القواعد التي يتم إنشاؤها على أساس مبادئ الشريعة. ولا شك أن هذه القواعد تتماشى مع أحكام الشريعة الإسلامية.لكن تجدر الإشارة إلى أن العدالة الشرعية لا يمكن أن تقتصر على مدرسة التفسير الحرفي. السبب واضح.يجب تفسير القاعدة القانونية وفقًا لنفس المبادئ وأساس نفس المبادئ، ولا يمكن تضمين المبادئ بكلمات القانون.

مكانة المحكمة العليا في تحقيق العدالة في الإجراءات القضائية:

في هذا الموضوع سوف ندرس الأمثلة الملموسة التي تدل على دور المحكمة العليا في تحقيق العدالة القضائية تحت عناوين الطفل غير الشرعي، وضمان الفهم، وأخيراً الفحش، ودراسة أساس الخلاف والفتاوى الصادرة تؤكد صحة ذلك. وجود نهجين موجهين نحو الشكل والطبيعة (العدالة). يمكن اعتبار التصويت بالإجماع رقم ٦١٧ كنقطة انطلاق في تطور الإجراءات القضائية والانحراف عن نص القانون.لذلك سنتناولها أولاً وباختصار ثم نحلل ونراجع التصويتين بالإجماع رقم ٧٣٣ و ٨١١ تحت عنوان ضمان فهم البائع، وأخيراً التصويت بالإجماع رقم ٨٢١ بشأن قضية الاختلاس.

الطفل غير الشرعي:

الطفل غير الشرعي هو اللقب القانوني للطفل الذي نشأ بسبب عدم وجود روابط زوجية وعلاقة شرعية بين الأبناء. ولا يعتبر القانون المدني في المادة ١١٦٧، وفق الشريعة الإسلامية، الطفل الناتج عن هذه العلاقة جزءًا من أي من الأبناء.وبحسب الحكم الأصلي، فإن نفي التنازل عن الولد الناتج عن الزواج خارج مدونة الخصوصية يعادل نفي الآثار القانونية للنسب، بما في ذلك الميراث والنفقة والحضانة.في الواقع، يعتبر القانون المدني الإيراني الطفل غير الشرعي كائنًا بدون هوية مدنية ومحكوم عليه بالعدم. هذا التفسير للقانون المدني ينبع من الحديث الفقهي للولد لافرش ولاهر الحجر الحديث.(حر عاملي، ١٤١٢هـ، ص٤٢٦) والفقهاء متفقون على حرمة الزنا (درايتي، ١٣٩٥ش، ص ٢٢٠)

يمكن النظر إلى هذا الحكم على أنه نوع من العقوبة المدنية للوالدين الذين لم يحترموا حرمة الزواج.ولكن هل يمكن فرض هذه العقوبة وضمانة الإعدام الجسيم على الطفل الطاهر الخالي من الخطيئة؟وعلى الرغم من أن ضمان التنفيذ هذا يغلق الطريق أمام المخالفين والمخطئين ولا يحدد الطفل غير الشرعي، لكن هل كان عقبة أمام ولادة مثل هؤلاء الأطفال؟

الحقوق وسيلة لتنظيم القواعد الاجتماعية، إذا ولد الطفل بهذه الطريقة، أفلا يكون له الحق في الحقوق الاجتماعية؟ هل يدفع ثمن أخطاء الأولاد؟ وضرورة احترام مصلحة الطفل ووقوع مثل هذه الخلافات دفعت المحاكم إلى تبني مناهج مختلفة بعد التعامل مع هذه

الظاهرة، حيث رأى البعض منها تطبيق نص القانون المتجذر في الشريعة الإسلامية.

واعتبروا أن المادة ١١٦٧ من القانون المدني هي وحي ولم يحكموا ضدها، على الرغم من أن مثل هذا النهج يمكن رؤيته في حكم الفرع ٢٢ من المحكمة العليا الإيرانية، ومثال آخر على ذلك هو إصدار القضاة حكم الفرع الثلاثين للمحكمة العليا لإيران.

واعتبارا لمصلحة هؤلاء الأبناء وتفسير حقوقهم وقواعدهم في سياق المتطلبات الاجتماعية واستشهاده بالنظريات الفقهية التقدمية، اختار طريقة وسطى وعادلة، وباستثناء مسألة الميراث، بتقديم تفسير يتفق مع العدالة و الواقع الاجتماعي، الطفل غير الشرعي هو طفل طبيعي، وتم تطبيق العرف ومنع خلق الشذوذ الاجتماعي والثقافي.إنَّ قضاة المحكمة العليا للبلاد في موقفهم من إصدار القرار بالإجماع رقم ٦١٧ تاريخ ١٣٧٦/٠٤/٠٣، بمنهج منطقي وتفضيل للقرار الأخير الذي أقر بحقوق الطفل واختار حلاً وسطاً، اتخذت خطوة كبيرة في استعادة مكانتها الرفيعة في تحقيق العدالة وتم حل الخلاف. سيكون من المفيد دراسة أساس النزاع وخلفيته، والتي سيتم مناقشتها أدناه.

خلفيّة الإختلاف:

أعلن رئيس الفرع الرابع لمحكمة سيرجان العامة عن قرارات الفرعين ٢٢ و ٣٠ للمحكمة العليا في الخطاب رقم ١٧٦٦ ١٣٧٥/٢٨/١٢.اختلفت الإجراءات التي اتخذتها الفروع المذكورة في نفس القضية وطلبت رفعها إلى الهيئة العامة للمحكمة العليا. يتم عرض تدفق الحالات ذات الصلة على النحو التالي:

١- وفقا للقضية رقم ٥٨٣/٦/٧٥ للفرع الثاني لمحكمة سيرجان العامة، بتاريخ ١٣٧٥/٠٦/١٠، قدمت السيدة شيرين التماسا نيابة عن السيد محمد رضا م. تطلب إصدار الحكم المناسب. لإثبات النسب وإلزام المدعى عليه بالحصول على شهادة ميلاد لطفلهما المشترك، الفرع المذكور، بعد سماع المستند رقم ٦٢٠/٧٥ بتاريخ ١٣٧٥/٠٦/٢٢ بحجة أنه وفقا للقرار رقم ٥٤/٧٤ للفرع الرابع لمحكمة سرجان العامة، تمت معاقبة الأطراف بسبب علاقة غير مشروعة.

وكذلك نتيجة الفحص الجيني للطب الشرعي في طهران، والذي لم يرفض إضافة المولود إلى الأب المفترض بالتبني

واستناداً إلى المشكلة ٣ و ٤٧، الجزء ٢ من تحرير الوسيلة لحضرة الإمام الخميني صلى الله عليه وسلم، وكذلك القرار رقم ٣٠/٤٣٨ بتاريخ ١٣٧٤/٠٦/٢٩ من الفرع ٣٠. للمحكمة العليا في إيران، وأن هؤلاء الأطفال يُطلق عليهم تقليديًا اسم أطفال من حيث الحصول على شهادات الميلاد والواجبات ذات الصلة.

في النهاية، يكون طلب الملتمس مبرراً ويصدر الحكم ويعلن بشأن النسب العرفي بين الوالد المعنى والمدعى عليه، ويعتبر استثناء النسب المعنى فقط ميراثًا ويلزم المدعى عليه بإصداره. شهادة ميلاد للطفل المذكور. وبطعن الإدانة تحال القضية إلى الفرع ٢٢ من المحكمة العليا، وقد أصدر الفرع المذكور القرار بموجب المرسوم رقم ٧٥/٣٧٢/٢٢.

التماس الاستئناف معيب ومعيب لأن أحكام قانون تسجيل الأحوال تتعلق بأطفال الشريعة وإصدار وثيقة قيد لهم، ولا تشمل الأطفال غير الشرعيين. لذلك، فإن المرسوم الصادر لا يتوافق مع المعايير القانونية ويتم انتهاكه.

٢- وفقًا للمرسوم رقم ٧٣/٢٨١ الصادر عن الفرع الرابع لمحكمة سيرجان العامة، قدمت السيدة مرسى أ. التماسًا نيابة عن السيد محسن لإثبات النسب والحصول على شهادة ميلاد لطفلهما المشترك.أن الفرع المذكور بعد النظر في مناشدة الطرفين بإقامة علاقة غير شرعية وإصدار حكم جنائي بحكم الطرفين بالجلد مائة جلدة، ووفقًا لشهادة الطب الشرعي للمدعي، رفضت والدة الطفل. الادعاء بأن الطفل المعنى غير شرعي وصوت له أصدر وأعلن رفض دعوى المدعي.ونتيجة للاستئناف، أحيلت القضية إلى المحكمة العليا وأصدر الفرع الثلاثين من المحكمة العليا هذا القرار.

نظرية النائب العام للبلاد:

فيما يتعلق بالالتماسات المقدمة في حالتين من الدعوى، يطلب من المدعى عليه الحصول على شهادة ميلاد للمولود المشترك، حيث أن المولود ناتج عن علاقة غير مشروعة بين طرفي الدعوى. والقضايا الجنائية ذات الصلة تدل على ذلك معتبرا أن مثل هذا الطفل يسمى طفل المرأة من حيث الكلام والعرف.ومن وجهة نظر الفقه والقانون لم ينكر في قضيته إلا الإرث ونحوه وكذلك بحسب فتوى الإمام الخميني صلى الله عليه وسلم، موضحًا موضوع ثلاثة من المعايير القضائية التي اعتبرت نفقة هؤلاء الأبناء من مسؤولية

الأب.الحصول على شهادة الميلاد هو أيضا مسؤولية الأب العادي، وهو المدعى عليه في الدعوى. وبحسب حكم الفرع الثلاثين للمحكمة العليا الصادر على هذا الأساس، فإنني أؤمن بتأكيده.

رأي وحدت رويه شماره ٦١٧ مورخ ١٣٧٦/٠٤/٠٣:

به موجب بند الف ماده يك قانون ثبت‌احوال مصوب سال ١٣٥٥ يكي از وظايف سازمان ثبت‌احوال ثبت ولادت و صدور شناسنامه است و مقنن در اين مورد بين اطفال متولد از رابطه مشروع ونامشروع تفاوتي قائل نشده است و تبصره ماده ١٦ و ماده ١٧ قانون مذكور نسبت به مواردي كه ازدواج پدر و مادر به ثبت نرسيده باشد و اتفاق در اعلام ولادت وصدور شناسنامه نباشد يا اينكه ابوين طفل نامعلوم باشد تعيين تكليف كرده است ليكن در مواردي كه طفل ناشي از زنا باشد و زاني اقدام به اخذ شناسنامه ننمايد با استفاده از عمومات و اطلاق مواد يادشده و مسئله ٣ و مسئله ٤٧ از موازين قضائي از ديدگاه حضرت امام خميني رضوان‌الله تعالى عليه، زاني پدر عرفي طفل تلقي ونتيجه كليه تكاليف مربوط به پدر ازجمله اخذ شناسنامه بر عهده وي است و حسب ماده ٨٨٤ قانون مدني صرفاً موضوع توارث بين آن‌ها منتفي است و لذا رأي شعبه سي‌ام ديوان عالي كشور كه با اين نظر مطابقت دارد به نظر اكثريت اعضاء هيئت عمومي ديوان عالي كشور كه با اين نظر مطابقت دارد به نظر اكثريت اعضاء هيئت عمومي ديوان عالي كشور موجه و منطبق با موازين شرعي و قانوني تشخيص مي‌گردد. اين رأي به استناد ماده‌واحده قانون مربوط به وحدت رويه قضائي مصوب تيرماه سال ١٣٢٨ براي شعب ديوان عالي كشور و دادگاه‌ها در موارد مشابه لازم الاتباع است.

ضمان الفهم:

لقد وضع أحد الألقاب التي اختلفت فيها المحاكم في تفسير أحكامها وقضاة الهيئة العامة للمحكمة العليا ببراعتهم نهجًا جديدًا ويشرفون على إقامة العدالة القضائية. ضمان الفهم أو نفس الضمان يرجع إلى حق البائع.بذكر هذه المقدمة وقبل تناول الأصوات الصادرة، سنناقش بإيجاز أساس الخلاف. شارك مؤلفو الحقوق المدنية الرأي في تعريف ضمان التفاهم وإذا أردنا شرح هذا المفهوم بإيجاز وشامل، فيمكن القول إن الضمان يرجع

إلى النقل الشرعي للبضائع إلى أخرى. (كاتوزيان، ١٣٨٧، ص٢٢٢؛ جعفري لنگرودي،١٣٨١، ص٤١٤).

يشير نطاق ضمان الفهم في القانون الإيراني إلى الحالة التي يكون فيها البائع أو السعر مستحقًا لطرف ثالث، وفي الواقع يكون البائع قد تورط في معاملة احتيالية ولا ينفذ مالك العقار عملية احتيالية عملية. في مثل هذه الحالة، يقع على عاتق البائع الفضولي واجب رفض السعر المستلم من العميل، لأننا نعلم أنه إذا رفض المالك المعاملة الفضوليّة، فستكون المعاملة غير صالحة.نظرًا لأن الصفقة الباطلة وفقًا للمادة ٣٦٥ من القانون المدني ليس لها أي تأثير على الملكية، فإن السعر بدون استحقاق يظل في يد البائع الفضولي، ووفقًا للمادة ٣٦٦ من نفس القانون، فإنه ملزم بإعادته إلى مالكه.

نصت المادة ٣٩١ من القانون المدني على أنها الأساس القانوني لضمان الفهم، في حالة انتقال البضائع المباعة كليًا أو جزئيًا إلى الطرف الآخر، يجب على البائع إعادة سعر البضاعة، وفي حالة العميل الجهل بوجود الفساد، يجب على البائع أيضًا أن يتحمل التعويضات التي يتكبدها العميل.

هذا الحكم، وهو وثيقة المحاكم في دفع التعويضات الناجمة عن الفعل غير المشروع للبائع، له حكمان منفصلان، معرفة العميل وجهل العميل. الجزء الأول من المقال هو الحالة التي يبدأ فيها العميل، مع علمه بأن المعاملة مشبوهة، في إبرام عقد، لذلك بشكل طبيعي ووفقًا لقاعدة العمل، إذا رفض المالك الصفقة، فلن يحق له المزيد من السعر المدفوع.

مكان الخلاف هو الجزء الثاني وفئة جهل العميل؛ شيء تقليدي ومألوف؛ علاوة على ذلك، عادة لا يحاول الشخص الحكيم والناضج الحصول على أموال يعرف أنها ليست للبيع. ظهور المادة لا يؤكد وقوع النزاع والحكم واضح.يبدأ النزاع من حقيقة حدوث معاملة احتيالية، ويفترض العميل صحة المعاملة والمالك المحتال، ويدفع سعر العقد ويستحوذ على العقار. بعد مرور بعض الوقت ولأي سبب من الأسباب، يصبح المالك على علم بالصفقة بين الجاسوس والعميل، ومن خلال رفض الصفقة، فإنه يتسبب في بطلان العقد. دفع العميل السعر بالسعر اليومي. من خلال الذهاب إلى المحكمة وإثبات بطلان المعاملة، يقوم المشرف بالتعويض عن الضرر الذي تسبب فيه.

تصدر المحاكم آراء بالإجماع في تفسير مفهوم التعويض الوارد في المادة ٣٩١ من القانون المدني؛ يعتبر البعض التخفيض في قيمة الثمن تحت عنوان التعويض دون معرفة قرار رفض الشكوى. يعتبر البعض عكس هذه الحجة في آرائهم. أدى خلاف الحاكم إلى صدور القرار بالإجماع رقم ٧٣٣ بتاريخ ٩٣/٧/١٥ من الهيئة العامة للمحكمة العليا.

تؤكد خلفية القرار الصادر أن الفرعين ١١ و ٣ لمحكمة الاستئناف بمحافظة غرب أذربيجان تبنوا نهجين مختلفين في تفسير كلمة تعويض، بمعنى آخر، يختار أحدهما منهج التفسير الحرفي والآخر يختار النهج. من التفسير الحر والاجتماعي؛ ولم ينظر الفرع الثالث لمحكمة الاستئناف في اعتبار الانخفاض في قيمة الثمن مشمولاً في عنوان التعويض ورأى أن المدعي لا يحق له.

ومع ذلك، فإن الفرع الحادي عشر لمحكمة الاستئناف، في نهج موجه نحو العدالة وبتفسير واسع لعنوان التعويض، اعتبر العميل الجاهل مستحقًا للسعر بما في ذلك الأضرار الناجمة عن انخفاض قيمة سعر. على الرغم من أنه من وجهة نظر الإنصاف، فإن هذا التصويت لم يغطي بالكامل الأضرار التي لحقت بالعميل ويمكن انتقاده، وتم استكماله وتعديله من خلال تصويت آخر بالإجماع.لكنها جديرة بالثناء باعتبارها بداية التحرك نحو تفسير عادل لنص القانون.لتوضيح الموضوع، من المناسب فحص التصويت على أساس إصدار التصويت بالإجماع من حيث أسس الاستدلال والاستدلال.

خلفية الإختلاف:

وفقًا للتقرير رقم ٩٠٢٢/٨١١/٥٠٠٠٢ / أ بتاريخ ١٣٨٩/١١/١٧ السيد رئيس الدائرة القضائية لمقاطعة ماكو من الفرعين الثالث والحادي عشر لمحكمة الاستئناف الغربية لأذربيجان بشأن التعويضات الخاضعة للمادة ٣٩١ من القانون المدني خلال القضايا الصفية تم إصدار ٥٢٠٠٢٩٦ و ٨٩/٨٩٠٠٨٦ أصوات مختلفة ينعكس ملخص تدفق كل منهم على النحو التالي:

الف) وفقًا لمحتويات القضية الجماعية رقم ٥٢٠٠٢٩٦ للفرع الثالث لمحكمة استئناف مقاطعة مرقم، في القضية الجماعية ٧٣٣/٨٨ / H2، الفرع الثاني لمحكمة ماكو، بشأن دعوى السيد سليمان قاسم زاده، نجل محمد علي ضد السيد علي

مغداسي نجل فتح الله أمر محكمة رقم ٨٨ / ٩١٤-٣٠ / صادر في ١٣٨٨/٨ على النحو التالي.

بشأن دعوى السيد سليمان قاسم زاده نجل محمد علي ضد السيد علي مغديسي نجل فتح الله حسب الغاء صفقة قطعتي ارض فارغتين قطع ارض منفصلة رقم ١٤/٢٣ بمساحة سبعمائة متر مربع من لوحة الترخيص الرئيسية ١٠١٩ لحق الغير بيع عشرة ملايين ريال واسترداد الثمن بمبلغ خمسة وثلاثين مليون ريال واسترداد التعويضات (زيادة السعر) بمبلغ ثلاثمائة وتسعين مليون ريال، ما مجموعه خمسمائة وخمسة وخمسون مليون ريال، مع خصم دفع الرسوم القضائية، أولاً، فيما يتعلق بالمصادرة سابقاً، وبناء على هذا الحكم صدر قبول الدين، الذي تم تحديده.

ب) بخصوص طبيعة الأمر، وفقًا لوصف الالتماس، الإفادة الخطية المؤرخة ١٣٦/١٣٨٦، استفسار من الموارد الطبيعية المرفقة بالملف، مما يدل على وجود لوحة الترخيص الرئيسية ١٠٩١ في التسجيل منطقة لوحة الترخيص ١٠٨ التابعة للصفحة الرئيسية ١٠٦ لقاسم أغلي، وحذف الملف الصنف ٨٧/١٢٠٤ و ٩٦٥/٨٧ الذي يحتوي على آيات على التصريح الوطني للمنافس المذكور أعلاه، وأن المدعى عليه لم يقدم دفوعًا مبررة تثبت بطلان دعوى المدعي؛ لذلك، في ضوء نظرية الخبير المحصن من الاعتداء، فإن المحكمة، وفقًا للنظرية المذكورة، تستند إلى صحة الافتراض القائم على المادة ٣٤٨ من القانون المدني والمادة ١٩٨ من قانون إجراءات المحاكم العامة و ثورة الأحوال المدنية، قضت بإلغاء الإفادة الخطية المؤرخة ١٣٨٦/١٣٨٦ المتعلقة بالقطعتين ٢٣ و ١٤ بمساحة إجمالية سبعمائة متر مربع من لوحة الترخيص الرئيسية ١٠٩١ وأمر المدعى عليه بدفع مبلغ خمسة وثلاثين مليون ريال لسعر المعاملة ضد المدعي.

فضلاً عن ذلك، فيما يتعلق بطلب التعويض (زيادة سعر العقار)، مع الأخذ في الاعتبار أن التعويض الوارد في المادة ٣٩١ من القانون المدني، فإن تكاليف ومصاريف الوساطة التي يتكبدها المنافسون للموضوع المستحق للطرف الثالث هي فقط غير مستعمل.ماذا لو تم استخدام مصطلح التعويض بطريقة مطلقة ووفقًا للإشارات المعتادة من

الآيات العظيمة الواردة في نشر رسالة التعليم رقم ٣٤، فإن إرفاق ملف التعويض سيتضمن أيضًا زيادة في السعر.

نظرية النائب العام للبلاد:

فيما يتعلق بوحدة الإجراءات رقم ٩٣/٣٠، موضوع النزاع بين الفرعين الثالث والحادي عشر لمحاكم استئناف أذربيجان الغربية، فإنني أعبر عن رأيي على النحو التالي. أرى أنه من الضروري ذكر بعض النقاط:

١- المهم في تعويض خسارة العميل هو انخفاض قدرته الشرائية بسبب التضخم وبعبارة أخرى، هو انخفاض في سعر العقار، وليس ما ورد في نظرية الإدارة القانونية مع التعبير عن زيادة في سعر العقار .وفي فتوى المراجع البارزة آيات بهجت وشبيري زنجاني ومكارم شيرازي ونوري همداني والمرشد الأعلى، ينظرون في حل وسط في بعض الحالات ويهتمون بتقليص القوة الشرائية في حالات أخرى.بخصوص اغتصاب تلك الأصول، قال الإمام (رضي الله عنه) أنه يمكن الاستشهاد به من وجهة نظر وحدة المعيار أنهم أصدروا فتوى لتعويض العميل عن الضرر والسعر أو معدل التضخم كما تم ذكره.

٢- وفقًا للمادتين ٣٩١ و ٣٩٢ من القانون المدني والفتوى السائدة للسلطات العليا، لا ينبغي تعويض الضرر الذي لحق بالعميل، وحتى إذا تم تخفيض سعر العقار، يجب على البائع إعادة السعر الأصلي. لذلك، فإن حمل كلمة تعويض فقط على مصاريف العميل في العقار الذي يتم تداوله يتعارض مع مظهرها ومعناها.

٣- مع مراعاة عدم ذكر زيادة السعر في السؤال، يمكن إصدار فتوى بالسعر الأصلي. النقل على افتراض تخفيض سعر العقار يعني أنه حتى لو تم تخفيض سعر العقار، فإن البائع ملزم بإعادة السعر الأصلي.لذلك، وبالنظر إلى النقاط المذكورة أعلاه، ونتيجة لذلك، فإننا نوافق ونؤكد رأي الفرع الحادي عشر لمحكمة الاستئناف في مقاطعة أذربيجان الغربية، بأن التعويض يشمل زيادة الأسعار بسبب التضخم الاقتصادي.

التصويت بالإجماع العدد ٧٣٣ مورخ ١٣٩٣/٠٧/١٥:

وفقًا للمادة ٣٦٥ من القانون المدني، لا يؤثر البيع الفاسد على الملكية، أي أن البيع والسعر يظلان في ملكية البائع والمشتري، ووفقًا للمادتين ٣٩٠ و ٣٩١ من القانون المدني، إذا كانت البضائع المباعة بعد دفع الثمن مستحقة للطرف الثالث كليًا أو جزئيًا، يكون البائع هو الضامن ويجب عليه إعادة الثمن، وفي حالة جهل العميل بسبب الفساد فهو مسؤول أيضًا عن الأضرار التي يتكبدها العميل.

وبما أن السعر كان في حوزة البائع، في حالة انخفاض قيمة السعر وثبت ذلك وفقًا لتطبيق عنوان التعويض في المادة ٣٩١ من القانون المدني، فإن البائع ملزم قانونًا لتعويضها

لذلك، فإن المرسوم رقم ٣٦٠ بتاريخ ١٣٨٩/٣/٣١ للفرع الحادي عشر لمحكمة الاستئناف في مقاطعة أذربيجان الغربية معترف به على أنه صحيح وقانوني بأغلبية الأصوات إلى الحد الذي يتوافق مع هذا الرأي. وفقًا للمادة ٢٧٠ من قانون إجراءات المحاكم العامة والثورية في المسائل الجنائية الذي تمت الموافقة عليه عام ١٣٧٨، فإن هذا الرأي إلزامي لفروع المحكمة العليا للبلاد والمحاكم في القضايا المماثلة؛ الهيئة العامة للمحكمة العليا للبلاد.

استنباط متفاوت؛ ظهور اختلاف جديد:

قلنا إن القرار بالإجماع أعلاه يستحق الثناء من وجهة نظر أنه كان بداية لنهج واقعي وقائم على العدالة للتعويض عن الأضرار الناجمة عن بيع البضائع لطرف آخر. لكن دراسة وتحليل أسسها تؤكد أن الرأي الحاكم في أسس التعويض كان يبحث في انخفاض قيمة السعر أو معدل التضخم. في الواقع، ونتيجة لذلك، فإن ما استُنتج من أحكام هذا القرار بالإجماع هو ضرورة إعادة ثمن المعاملة إلى جانب التعويضات عن التأخر في السداد بناءً على المادة ٥٢٢ من قانون الإجراءات المدنية.في وقت لاحق، أصبحت محتويات هذا التصويت بالإجماع بداية نزاع جديد. هو التعويض عن النقص في قيمة الثمن بناءً على ضرر التأخر في السداد، وتعويض الضرر الذي لحق بالعميل الجاهل الذي كان مستحقًا لمبلغ كتخفيض في قيمة الثمن، بافتراض أنه بعد الثلاثين سنوات وإثبات أن البائع كان مستحقًا لدخل البائع؟ هل هذا الحكم الصادر عن قضاة الهيئة العامة للمحكمة العليا يعوض بالفعل عن الأضرار وهل يمكن للشخص المصاب أن يوفر نفس الأرض لنفس المبلغ

بسبب التضخم السائد؟

وقد مهد هذا الخلاف وتعدد الآراء الطريق لإصدار القرار بالإجماع رقم ٨١١ بتاريخ ١/٤/١٤٠٠ م.مرة أخرى، اختلفت المحاكم حول كيفية حساب الاستهلاك.كان البعض يرون تفسير القانون بترتيب حرفي وما يسمى داخل سور القانون .نتيجة الاختلاف بين هاتين المجموعتين والتي سيتم مناقشتها أدناه في شكل شرح للآراء المشتركة وأدى إلى صدور القرار بالإجماع رقم ٨١١ الجدير بالثناء من حيث العمل الجاد والجهود المبذولة لدعم حكم العدالة من خلال تجنب التفسيرات الضيقة.

خلفية الإختلاف:

السيد رضا عبادي المحامي المحترم يعلن أن الفرع الثاني لمحكمة استئناف اقليم كوردستان والفرع السابع لمحكمة استئناف اقليم قزوين بشأن طريقة احتساب الانخفاض في قيمة الثمن والتعويض من أجلها كتعويض عن فعل البائع غير المشروع. في موضوع المادة ٣٩١ من القانون المدني والقرار بالإجماع رقم ٧٣٣ بتاريخ ١٣٩٣/٧/١٥ للهيئة العامة للمحكمة العليا، صدرت آراء مختلفة. وقد طلب مناقشة الموضوع في الهيئة العامة للمحكمة العليا، وسيتم تقديم التقرير على النحو التالي:

الف) وفقًا للوثيقة رقم ٩٤٠٩٩٧٨٧٢٦١٠٠٤١٩ بتاريخ ١٣٩٤/٥/١٥، الفرع الأول لمحكمة ديواندارا العامة، السيد فرزاد... ممثلة في الشركة التعاونية رقم إبطال العقد بتاريخ ٢٠١٣/٠٤/٠٨ والالتزام من القراء برد الثمن ودفع تعويضات عن التأخر في السداد اعتبارًا من ٢٠١٣/٠٤/٠٨ حتى وقت إصدار الحكم ورفع الدعوى وتوضيحها في الجلسة؛

نظرًا لقيام القراء بصفقة أراض مع البلدية، قامت البلدية بتسليم خمس قطع من الأراضي للقراء كتعويض، ولأن تعاونية الإسكان المذكورة أعلاه كانت بحاجة إلى أرض لأعضائها، فقد اشترت هذه القسائم الخمس من القراء وفقًا لـ العقد بتاريخ ٠٨/٠٤/٢٠١٣، كما يقوم بدفع الثمن الكامل للصفقة.

لكن لاحقا، تم الغاء الصفقة بين البلدية والقراء وفقا للوثيقة رقم ١٠٠٠٨٣ بتاريخ ١٣٩٢/٨/٢ هـ للفرع الاول لمحكمة ديواندارا العامة للقانون واعتمادها في فرع الاستئناف

الثاني المحترم في اقليم كوردستان. الوثيقة رقم ٤٠٠٤١٢ بتاريخ ١٣٩٢/٠٥/٢٨

واعتبر الاعتراض الثالث لشركة تعاونية موظفي الحكومة على المرسوم رقم ٤٠٤١٢ تاريخ ١٣٩٢/٥/٢٨ هـ الصادر عن الفرع الثاني لمحكمة الاستئناف باطلاً بموجب المرسوم رقم ٤٠٠٨٧٦ تاريخ ١٣٩٢/١٠/٢٣. من نفس الفرع.

الآن، مع إنهاء ملكية القراء، فإن العقد المؤرخ ٢٠١٣/٠٨/٠٤ بين الملتمسين والقراء باطل أيضًا.لذلك، طلب تأكيد بطلان العقد بتاريخ ٠٨/٠٤/٢٠١٣ وكذلك الحكم على القراء بإعادة السعر الذي تم استلامه في وقت المعاملة إلى جانب التكاليف القانونية الأخرى.وأيضا طلب من المحكمة المطالبة بالتعويضات بالمعدل اليومي وفقا للقرار الإجماعي رقم ٧٣٣ تاريخ ٢٠١٣/٧/١٥ وأصدرت المحكمة القرار الآتي:

بناءً على وثائق القضية و... بناءً على المواد ١٠ و ٢١٩ و ٢٢٠ و ٢٤٧ و ٣٦٥ و ٣٦٦ و ٣٩١ من القانون المدني والمادتين ٥٠٢ و ٥١٩ من قانون الإجراءات المدنية، قضت بإلغاء معاملة بتاريخ ٢٠١٣/٠٨/٠٤ في تعاونية إسكان الموظفين.حكم مشترك على الحكومة ومقدمي الالتماس والمقدمين بدفع مبلغ ٥٦٥٧٠٠٠ تومان لتغطية تكاليف الإجراءات وأتعاب المحاماة في المرحلة الأولية ضد مقدم الالتماس.

ويصدر بالمعل ويعلن حكمًا يطالب ويدين الملتمسين بدفع ٩٩.٦٠٠.٠٠٠ تومان من السعر الذي تلقاه وقت المعاملة إلى الملتمسين بما يتناسب مع حصتهم من الميراث.

وبشأن ضرر وأضرار التأخير بالمعدل اليومي، معتبراً ذلك وفقاً لمحتويات الاتفاقية المبرمة بين البلدية والقراء بتاريخ ٢٠١٣/٠٥/٠٤، معتبراً ذلك في الصفقة بتاريخ ٢٠١٣/٠٨/٠٤ بين تعاونية الإسكان و القراء بموجب عقد رقم بتاريخ ٢٠١٣/٠٥/٠٤ مذكور

وهذا يعني أنه كان على علم بمحتوياته وأن نص ذلك العقد يخبرنا بذلك أيضًا

أنه حتى لا يتم نقل صك ٥ قطع من الأرض إلى البلدية، لا يحق للمالكين الانتقال إلى أطراف ثالثة، لذلك يبدو أن مقدم الالتماس، بمعرفة ومعرفة نص العقد، رتب بتاريخ ٢٠١٣/٠٨/٠٤، وبناءً على المادة ٣٩١ من القانون المدني، لا يحق له أي تعويض

لذلك صدر الحكم في هذا الصدد وأعلن أنه غير عادل.

نظرية النائب العام للبلد:

مع الاحترام، فيما يتعلق بقضية وحدة الإجراءات ١٠/٤٠٠١ للمجلس العام للمحكمة العليا للبلاد، نيابة عن المدعي العام المحترم للبلاد، أقدم الملاحظات التالية.كما ذكر الاساتذة الشرفاء من حالات بطلان العقود اللازمة ومنها عقد البيع حق الطرف الاخر في استلام البضاعة بعد الفاتورة والتي تشمل العقد كعقود فاسدة ويطلب المشرع على البائع إعادة السعر ودفع ضمان التفاهم، وقد تم دفع التعويض الناتج للعميل.

من الناحية القانونية، فإن ضمان التفاهم هو ضمان البائع فيما يتعلق بالسعر في حالة حصول البائع على حق للطرف الثالث، وهو ما تنص عليه المادة ٣٩١ من القانون المدني. وقد شدد المشرع على هذه القضية بإحضار هذه العبارة أنه يجب على البائع أيضًا تحمل التعويضات للعميل.لكن المشكلة الموجودة الآن هي الانخفاض الحاد في قيمة السعر، بحيث أنه بعد مرور سنوات على تاريخ عقد البيع، فإن إدانة البائع برفض سعر العقد هو أبعد ما يكون عن العدل ونوع من ضرر على العميل.

ولكن الذي يبدو مهمًا في هذا الأمر ويتوافق مع حكم الإنصاف هو ذلك. يبرم العميل عقدًا دون علمه بأي فساد في المعاملة ويدفع السعر المحدد، وبعد استلام فاتورة المبيعات يكتشف أن المعاملة مستحقة لشخص آخر .هنا المبدأ هو أن العميل الجاهل قد عانى ويجب تعويض خسارته.في هذه المرحلة، يمكن للعميل شراء عقار خالٍ من المشاكل بنفس مبلغ الدفع.الآن، بعد عدة سنوات من عقد البيع، حدثت هذه المشكلة ويجب إعادة البيع.

هنا، تتمثل طريقة تعويض الخسارة والتعويض للعميل في تعويض قوته الشرائية، وليس دفع تعويض عن التأخر في السداد.لأنّ ضرر التأخر في السداد هو إحدى طرق تعويض الضرر وهو مرتبط بالحالات التي يكون فيها الموضوع دينًا وهو من نوع العملة المشتركة، بينما في حالة فاي، فهي مسألة رد. من سعر العقد.والانسحاب مسألة دين، وعلى البائع أن يعيد الثمن الذي حصل عليه ويعوضه عن التعويض.

التعويض هنا هو تخفيض السعر مع توضيح أن معنى تخفيض السعر هو زيادة القوة الشرائية للعميل بطريقة تمكنه من شراء بند الصفقة.والإنفاق على دفع تعويضات التأخر في السداد لا يساعد على تقليل قيمة السعر ولا يزيد من القوة الشرائية، وعليه فان استدلال

الفرع الثاني لمحكمة استئناف اقليم كوردستان يتوافق مع مبدأ العدل ويمكن التحقق منه.

التصويب للإجماع العدد ٨١١ تاريخ ١٤٠٠/٠٤/٠١:

فيما يتعلق بالمادتين ٣٩٠ و ٣٩١ من القانون المدني، في قضيتي مخالفة البائع وجهل المشتري المؤدي إلى الفساد، كما ورد في القرار الإجماعي رقم ٧٣٣ بتاريخ ٢٠١٣/٧/١٥ الصادر عن المحكمة العليا الإيرانية، يجب أن يتحمل البائع الأضرار التي تلحق بالمشتري، بما في ذلك تخفيض السعر.

إذا كان السعر هو العملة المشتركة للبلد، فستحدد المحكمة مبلغ التعويض وفقًا للعموميات القانونية المتعلقة بطريقة التعويض عن الأضرار، بما في ذلك المادة ٣ من قانون المسؤولية المدنية المعتمد عام ١٣٣٩. متشابهة لنفس البائع، يقرر

والموضوع خارج عن نطاق المادة ٥٢٢ من قانون إجراءات المحاكم العامة وثورة الأحوال المدنية المعتمد عام ١٣٧٩.

وعليه فإن قرار الفرع الثاني لمحكمة استئناف اقليم كوردستان يعتبر صحيحا وقانونيا بالقدر الذي يتوافق مع هذا الرأي. وفقًا للمادة ٤٧١ من قانون الإجراءات الجنائية الذي تمت الموافقة عليه عام ١٣٩٢ مع التعديلات والإضافات اللاحقة، فإن هذا القرار إلزامي لفروع المحكمة العليا والمحاكم والسلطات الأخرى، القضائية وغير القضائية، في قضايا مماثلة. الهيئة العامة للمحكمة العليا.تؤكد مدقة في سياق ومفهوم التصويت بالإجماع على اهتمام قضاة المحكمة العليا بالهدف الأعلى للقانون، أي العدالة، ويمكن ملاحظة أن مفاهيم مثل الإنصاف والعدالة تمت مناقشتها في تعليقات الأصوات الصادرة. ورأي النائب العام للبلاد.وأخيرًا، تم اختيار التصويت كإجراء واحد يؤكد تفوق العدالة والإنصاف والابتعاد عن ظهور الكلمات في اتخاذ القرار القضائي، وهو ما يؤكد عادةً بداية الاتجاه الثوري في مجال الإجراءات القضائية.

نتائج البحث:

طوال تاريخ الحياة البشرية، ربما تم تقديس واحترام أقل مثالية بقدر ما تم تقديس العدالة، وهو المثل الأعلى الذي دعا إليه الرسل الإلهيون الناس. لقد حاول المصلحون

الاجتماعيون إدراك ذلك، وقد استنفد العلماء ثناءهم، إذا كان تحقيق العدالة لا يمكن أن يسمى الهدف الوحيد للقانون، فهو بلا شك أهم أهدافه.

القانون، بصفته منظماً للعلاقات الاجتماعية، يرى أن مهمته هي توفير نظام عادل في المجتمع، لديه أدوات بداخله لوضع كل شيء في مكانه ومنح الجميع المبلغ الذي يستحقونه.في الواقع، الدين، والأخلاق، والعرف، والعادة والقانون، وما إلى ذلك، يحدد كل منها بدوره مستوى استحقاق الناس في المجتمع. إن دور وتأثير العدالة والإنصاف في علم القانون مهم جداً. الذين يعتبرون هذين المفهومين وجهين لعملة واحدة، أنه من خلال الاقتراب من بعضهما البعض، فإن إنفاذ الحقوق بالمعنى الحقيقي وإنشاء الأمن القانوني والقضائي في المجتمع سيكون أسهل وأكثر سهولة.

لذلك، من أجل فهم الأمور بدقة واتخاذ قرار حكيم وعادل، لا ينبغي للمرء أن ينظر إلى الواقع من الخارج وبنهج قانوني بحت، ولكن على القاضي أن يعتبر نفسه جزءاً من الواقع وأن يشارك فيه بدلاً من مراقبته ومراقبته.حقوق النظام القانوني ليست نقية، فهو مجال الخلاف والشجار، والقاضي هو أيضا المشرع في الدعوى الخاصة؛

في حدود المبادئ والقيود، يتمتع باستقلالية الرأي والرأي، ولكن هذه الخاصية تجعلنا نشهد آراء مختلفة حول نفس القضية، وستكون هناك اختلافات أخرى، وستبدأ المشاكل.

يجب أن يكون القرار الصادر عن المحاكم واجب التنفيذ بالإضافة إلى صفة موسم العداء.

هنا، معنى قابلية الإنفاذ ليس بمعناه العام، أي السلطة التنفيذية، فهذا لا يعني الرأي، يجب أن يكون القرار الصادر منطقيًا ومنطقيًا لدرجة أن المدعى عليه في القضية مقتنع جداً لدرجة أنه يبدأ طواعية في التنفيذ هو - هي.

يجب أن يشعر أن تنفيذ القرار هو على طريق العدالة، وأنه إذا لم ينفذه بنفسه، كأنه قد ارتكب معصية.

من خلال البحث قليلاً في خطابات الإجراءات القضائية التي تم نشرها منذ عدة سنوات من قبل معهد الأبحاث التابع للسلطة القضائية، نرى هذه النزاعات.

من خلال البحث عن قضية واحدة، يمكن العثور على آراء مختلفة، على سبيل المثال، الشخص الذي يقع ضحية مبلغ باهظ من المسؤولية يسعى إلى إجراء قضائي بحثًا عن الرجاء، الآراء مختلفة!

فبعض المحاكم ترى أنه لا يوجد تعديل، والبعض يعتبره مثالا على الحيازة غير العادلة، وهذا ليس من جمال النظام القانوني! في الماضي كان هناك خلاف بين السلطة القضائية، وخاصة المحامين، من أجل التنبؤ بنتيجة الدعوى، من الضروري معرفة الفرع الذي ستحال إليه القضية!

لا ينبغي أن يساء فهم أن القضاة ملزمون باتباع منطق معين وأنهم جميعًا ملزمون باتخاذ قرار واحد بشأن قضية واحدة.يمكن للقاضي استخدام الفن القضائي في حالة فرض الظلم أو الظلم قبل تطبيق القانون. من خلال استخدام المبادئ القانونية ومذاهب الفقه ومنعها من خلال تفسير موجه للعدالة، يمكن إلقاء اللوم على الإجراءات التي لا تستخدم هذه المفاهيم في موقف الحكم.وإذا كرس كل جهوده لتحقيق العدالة، فهذا جدير بالثناء (رجل المعرفة والعدالة) لأنه في كل نظام قانوني توجد مبادئ أعلى وأسمى من إرادة القانون والعقد، وهي الأخلاق والعدالة.

تم العثور على أمثلة على الخلط بين الأصوات والإجراءات القضائية القائمة على النص أو الشكليات المتطرفة في هذه الأطروحة.

ضمان الفهم، سقوط أو عدم سقوط خيار غبن الفهاش في افتراض إجهاضه، مكانة الطفل غير الشرعي، هذه المواضيع التي نوقشت بإيجاز وتفصيل، كانت مصدر جدل وغموض، التي تم تحديدها بإشراف وتقدير قضاة المحكمة العليا.

مكن العثور على دور المحكمة العليا الذي لا غنى عنه في تحقيق العدالة القضائية، فقد رأينا في القرارات الصادرة أن المحكمة العليا للبلاد قد تبنت إجراءً ثوريًا في مجال الإجراءات القضائية من خلال اختيار الآراء التي يتم تحقيقها. عدالة. إذا تمّ استخدام هذه القدرة بشكل صحيح، فلن نشهد بعد الآن آراء متضاربة هي مجرد موسم العداء دون النظر إلى الجوانب الحقيقية والموضوعية للحقوق.

الشاهد هو مثال على الاختلاف بين الإجراء القضائي والمحامين فيما يتعلق بالالتزام الباهظ وخسارة الميزان الاقتصادي للعقد. فيما يتعلق بالالتزام كما هو موجود في الإجراءات القضائية، فإن تضارب الآراء مزعج، وهناك الكثير من الاختلاف، يمكن للمحكمة العليا تحقيق العدالة القضائية من خلال اختيار الآراء وإعطاء الأولوية لها، والتي تم تقديم أمثلة عنها في هذه الرسالة، حيث يكون الالتزام مرتفعاً وعديم الجدوى، من خلال الاستشهاد بالمبادئ القانونية وروح القانون، فإنها تختار الرئيس الإجراء والأمر من التحدي هو تحويل الارتباك إلى إجراء واحد. بمرور الوقت، مع الفهم المشترك للأطراف، لا يتجهون نحو اختيار الالتزام المفرط واختيار التوازن التعاقدي.

قائمة المصادر والمراجع

- التصويت بالإجماع على الهيئة العامة للمحكمة العليا بين سنوات ١٣٢٣ - ١٣٨٧، ١٣٨٩، الطبعة الأولى، طهران، منشورات المحكمة العليا الإيرانية، قسم التوحيد في طهران، صص ٤٥٧ إلى ٤٥٩.
- أصغري، سيد محمد،١٣٨٦، العدل والعقلانية في الفقه والقانون، الطبعة الأولى، طهران، منشورات اطلاعات.
- أصغري، سيد محمد، ١٣٨٨، العدل وتعريفه الخاص من منظور فقهي وشرعي، مجلة دانشنامه، العدد ٧٣، ص ٢٧ - ٤٢.
- امامي، سيد حسن، ١٣٧٣، حقوق مدنية، المجلد ١، طهران، منشورات الاسلامية.
- امامي، سيد حسن، ١٣٧٣، حقوق مدنية، المجلد ٣، طهران، منشورات الاسلامية.
- الحر العاملي، محمد بن الحسن، ١٤١٢هـ. ق، وسائل الشيعة، المجلد خامس العشرة، قم، مؤسسة آل البيت.
- شمس، عبدالله، ١٣٨٦، الدورة الأساسية للإجراءات المدنية، المجلد الأوّل، طهران، منشورات دراك.
- كاتوزيان، ناصر، ١٣٨٧، كليات القانون (النظرية العامّة)، الطبعة الثالثة، طهران.